



معييار 2.2.4

سياسة الإجابة على استفسارات المتدرب

الهدف: هو توضيح السياسة التي يتم فيها الرد على الاستفسار الواردة من المتدربين.

نطاق التنفيذ:

يتم الرد على استفسارات المتدربين من قبل مدرب الدورة التدريبية.

بنود السياسة:

الوسائل المستخدمة في الرد على استفسارات المتدرب.

- التواصل المباشر مع المدرب في غرفة الزوم وقت لقاء الدورة.
- البريد الإلكتروني.

آلية الرد على استفسارات المتدرب

- يتم الرد على الاستفسارات العاجلة عن طريق ارسال الرسالة على الدردشة الكتابية في غرفة الزوم.
- الاستفسارات الغير عاجلة يتم ارسالها للمدرب عبر البريد الإلكتروني، ويتم الرد خلال يومين عمل.
- لا يتم استقبال الاستفسارات خلال أيام الاجازات الرسمية.
- في حال لم يتم الرد في خلال الفترة المحددة، يتم التواصل مع إدارة المركز.

الادوار والمسؤوليات.

- مالك وثيقة السياسة هو مركز التعليم المستمر بجامعة الامام عبد الرحمن بن فيصل.
- مراجعة السياسة وتحديثها مديرة المركز.
- تنفذ هذه السياسة من قبل المدرب.

الالتزام بالسياسة:

- يجب على مدير/ة مركز التعليم المستمر ضمان التزام المدرب بهذه السياسة.
- يجب على المدرب المتعاقد مع المركز الالتزام بهذه السياسة.
- قد يعرض أي انتهاك لهذه السياسة صاحب المخالفة الى اجراء تأديبي حسب الاجراء المتبعة في مركز التعليم المستمر.



مركز التعليم المستمر | Continuing Education Center

سياسة التغذية الراجعة لجميع المهام والأنشطة والاختبارات التي يؤديها المدرب

الهدف:

يهدف هذا الدليل لتوضيح سياسة التغذية الراجعة لجميع المهام والأنشطة والاختبارات التي يؤديها المدرب والغرض منها.

نطاق التنفيذ

يتم تنفيذ هذه السياسة من قبل المدرب

بنود السياسة:

- يلتزم المدرب بتقديم التغذية الراجعة على جميع المهام والأنشطة والاختبارات التي يؤديها المدرب بمدة أقصاها أسبوع من تسليم المهمة أو النشاط أو الاختبار.
- يلتزم المدرب بتزويد المدرب بالتغذية الراجعة عبر البريد الإلكتروني الخاص به، أو عبر الوسائل المتاحة للتواصل بين المدرب والمتدرب
- يلتزم المدرب بالتنوع في التغذية الراجعة المقدمة والتي قد تكون عبارة عن كتابة نصية، أو مقطع مرئي، أو تسجيل صوتي، أو صورة وذلك لتلبية الفروقات الفردية للمتدربين
- توفير التغذية الراجعة الفورية من خلال التفاعل مع المدرب في غرفة الزوم.

الادوار والمسؤوليات.

- مالك وثيقة السياسة هو مركز التعليم المستمر بجامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل.
- مراجعة السياسة وتحديثها مديرة المركز.
- تنفيذ هذه السياسة من قبل المدرب.

الالتزام بالسياسة:

- يجب على مدير/ة مركز التعليم المستمر ضمان التزام المدرب بهذه السياسة.
- يجب على المدرب المتعاقد مع المركز الالتزام بهذه السياسة.
- قد يعرض أي انتهاك لهذه السياسة صاحب المخالفة الى اجراء تأديبي حسب الاجراء المتبعة في مركز التعليم المستمر.